

## «الإستئناف» تقضي بإعادة بث قناة «اليوم» الفضائية



الحامي الحميدي السبيعي

الحامي نواف ساري المطيري

قضت الدائرة الإدارية الثالثة محكمة الاستئناف أمس بإلغاء حكم أول درجة القاضي بوقف بث قناة «اليوم» الفضائية وإلغاء ترخيصها وقضت مجدداً بإعادة بث القناة وإلغاء القرار الإداري الصادر من وزير الإعلام. وعقب صدور الحكم، أكد الحامي نواف ساري المطيري وكيل جريدة عالم اليوم وقناة اليوم الفضائية أن الحكم كان انتصاراً لحق الإعلام ولحرية دون خوف أو وجل من إغلاق قناة أو إلغاء ترخيص وأن القناة لم تتبع إلا الأصول المعمول بها والمتعارف عليها وفقاً لصحيح قانون المرئي والمسموع.

وأضاف ساري: «ومن ناحية أخرى كان لزاماً علينا أن نقول إن قانون المرئي والمسموع لم يعط الحق للوزير في إلغاء التراخيص وفق إرادته، بل حدد ذلك بشروط وضوابط وقيود. والقول بغير ذلك يجعل من رقابة السلطة التنفيذية على الإعلام سبيلاً صليفاً وصلتنا على هذه الحريات والحقوق».

وزاد: «كما لا يفوتنا أن نتوجه بالشكر لقضائنا العادل النزيه الذي سبر غور الأوراق وفهم مضمونها ومدلولها وفحوها فحكم وعدل وأعطى كل ذي حق حقه. من جانبه قال الحامي الحميدي السبيعي: نتمن لعادلة المحكمة إصدارها هذا الحكم العادل الذي جاء وفق صحيح القانون وكشف الخطأ الفادح الذي وقعت فيهوزارة الإعلام باتخاذها قراراً بعيداً عن الواقع جملة وتفصيلاً.

وأشار الحميدي إلى أن المحكمة استجابت للدفع القانونية التي قدمها والتي تلخصت بتعسف وزارة الإعلام في إصدار قرار الإيقاف، علماً أن قناة اليوم أتتبع الاجراءات القانونية الصحيحة في تعيين مدير القناة سعد العزني بعد استقالته من قناة الجزيرة وتم اخطار وزارة الإعلام بذلك بيد انها ماطلت كثيراً حتى أصدرت قرارها المبطل بحكم محكمة الاستئناف الادارية علماً بأن قرار وزارة الاعلام خالف مبدأ هاما ارسته محكمة التمييز وهو مبدأ الموازنة بين الفائدة والضرر بحيث يجب ان يكون الضرر المترتب على القرار اكثر من منفعته، وهو ما تحقق في قرار وزارة الاعلام، حيث ترتب ضرر على هذا القرار من خلال الضائر الفاحشة التي تعرضت لها قناة اليوم وخسارتها شهرياً ما يقارب 250 ألف دينار قيمة اجر العاملين لديها والمصاريف الأخرى، وبالتالي فإن الضرر الناتج عن القرار يفوق الفائدة بكثير.

ولخص السبيعي الى القول: لم نغم برفع دعوى تعويض ضد وزارة الاعلام عن الاضرار المادية التي لحقت بالقناة رغم ان القانون يخولنا بذلك، مطالباً وزارة الاعلام بعدم التعسف في تطبيق القانون مع وسائل الاعلام الحر.

● مؤمن المصري

## إلغاء قرار «التربية» القاضي بعدم السماح بوجود المدرس وابنه في المدرسة نفسها

في حكم هو الأول من نوعه في المحاكم الكويتية قضت الدائرة الإدارية أمس برئاسة المستشار هشام البسام بإلغاء قرار وزارة التربية القاضي بعدم السماح بوجود المدرس وابنه في نفس المدرسة.

وقضت المحكمة بإلغاء القرار رقم 46830 الصادر من وزارة التربية المؤرخ في 2012/8/7 المتضمن حظر تواجد أبناء الكوادر العاملة بمدارس التعليم العام بنفس المدرسة مع أولياء أمورهم اعتباراً من العام الدراسي 2012/2013.

وحضر المحاميان صالح حسين العجمي وسليمان الصيفي بصفتهم وكيلي إحدى الملمات المتضررات من هذا القرار (وهو قرار حظر وجود المعلمة مع ابنتها طالبة بنفس المدرسة) بعد أن قدمت اداريا قوبل بالرفض ومن ثم قدم المحاميان دعوى إدارية طلبا فيها إلغاء قرار الوزارة. وتتلخص الوقائع في أن المعلمة أمضت في المدرسة ما يقارب 20 عاما وصادف وقت إصدار هذا القرار وجود ابنتها في نفس المدرسة في الصف الحادي عشر مما حدا بوكيل وزارة التربية إلى إصدار قرار آخر يفيد بنقل المعلمة إلى مدرسة أخرى، وإذا لم تقم بتنفيذ هذا القرار خلال ثلاثة أيام من تاريخه فإن عدم التنفيذ تعتبر غياباً عن مقر عملها الجديد.

ودفع المحاميان العجمي والصيفي ببطلان هذا القرار التنظيمي لأنه صادر من وكيل الوزارة بالإنبابة لا من الوزير المختص ودون تفويض كتابي من الأخير فإنه يكون مشوباً بعيب عدم الاختصاص مما يجعل هذا القرار باطلاً.

وحيث أن المادة (13) من الدستور نصت على أن التعليم ركن أساسي لتقدم المجتمع وتكمله الدولة وترعاه، فإن صدور هذا القرار الإداري يؤثر سلباً على المعلم والطالب في نفس الوقت من توافر بيئة تعليمية مناسبة وصالحة لتطوير المعلم والطالب بنفس الوقت. كما أكد وكيل الادعية أن محامي «الفتوى والتشريع» برر موقف الوزارة بإصدار هذا القرار بأنه «لضمان عدم تعرض نزاهة المعلم وحياده»، ورد محاميا المدعية العجمي والصيفي بأن هذا التبرير في غير محله وهذا تشكيك في جميع المعلمين منذ إنشاء المدارس في الكويت، واعتباراً أن هذا الحكم هو انتصار للمعلم والمطالب في آن واحد.

## تأجيل طعون الدائرة الخامسة لجلسة 13 مارس للاطلاع

أجلت المحكمة الدستورية أمس برئاسة المستشار يوسف المطاوعة 18 طعنًا انتخابياً في الدائرة الخامسة لجلسة 13 مارس للاطلاع.

وحضر المحامي علي صالح الرشيد بصفته وكيل عن المرشح فيصل محمد الهاجري الطاعن على نتيجة الدائرة الخامسة. وطلب الرشيد بعد مراجعته وتوضيح أسباب طعنه المحكمة بإلزام اللجنة الوطنية العليا لشؤون الانتخابات بتقديم محاضر الفرز باللجنة الأصلية بمنطقتي الفحيحيل والمين بها تحفظ وكيل الطاعن من التوقيع عليها بسبب احتساب أصوات عديدة لصالح المطعون ضده الأول بالخطأ والخلط مع اسمه حيث أن الاسم الأول والثاني لكل منهما واحد وكذلك محاضر فرز اللجنة الأصلية لمنطقة القرين والمين بها تحفظ وكيل الطاعن من التوقيع عليها أيضاً لذات الأسباب.



نقل جثة الزوج بعد معاينة مسرح الجريمة



تواجد أمني أمام موقع الجريمة

## سيدة «بدون» أنهت حياة زوجها الكويتي بطعنة في القلب بعد خلاف عائلي



(إسامة أبوعلية)

دوريات أمن وإسعاف أمام البناية

الأمن فيما نقلت جثة الزوج الى الطب الشرعي. هذا وخلال التحقيق مع المتهمه في مقر المباحث غيرت إدعاءتها الأولى وقالت أن زوجها طعن نفسه بالخطأ خلال الشجار بينهما، فيما قال مصدر أمني أن صحة ادعاءتها وحقيقة ماحصل سيفصل فيه تقرير الطب الشرعي.

● **عبدالله قنيص**  
● **محمد الجلاهمة**

الأولي لرجال الأمن ان شجارا نشب بينها وبين زوجها وأنه بدأ بالاعتداء عليها بالضرب وخلال الشجار ادعت انها حاولت الدفاع عن نفسها بعدما قذفها بموس حلاقة فاستلقت سكيناً من المطبخ وقذفته بها بقوة لتستقر في صدره وسقط بعدها ميتاً. وقال مصدر أمني أن الزوجة أحيلت الى مباحث حولي للتحقيق معها والتثبت من روايتها التي ساقتها لرجال

انتهى شجار عائلي بمقتل زوج كويتي على يد زوجته البدون، وتم احتجاز الزوجة بتهمة القتل فيما شرع رجال مباحث حولي في التحقيق معها ادعت خلاله انها لم تكن تنوي قتل زوجها وان شجارا نشب بينهما وانها وخلال الشجار استلقت سكيناً من المطبخ وقذفته بها لتستقر في صدره ليستقر بعدها ميتاً.

وبحسب تقرير الادلة الجنائية أن الزوج المقتول تلقى طعنة واحدة نافذة في القلب ادت الي مصرعه فوراً، هذا، وكان بلاغ قد ورد الى غرفة عمليات الداخلية في وقت متأخر من مساء اول من امس عن جريمة قتل مواطن على يد زوجته البدون في شقتها بالقرب من الفجر، وعلى الفور توجهت دوريات الأمن بقيادة مدير أمن محافظة حولي العميد غلوم حبيب وقامت بتأمين مسرح الجريمة، وضبط الجانية التي كانت لحظتها في حالة هستيرية وكانت جثة القتل مسجاة في صالة الشقة وكان يبدو عليها آثار اعتداء وسحجات بالوجه، وقالت خلال التحقيق

## سجين محكوم بـ «المؤبد» يفر من المستشفى الصدري باستخدام «كورفيت» يملكها الشرطي المكلف بحراسته

تعميم صورة واسم وأوصاف السجين وكذلك أوصاف السيارة الكورفيت على عموم الدوريات والقطاعات الأمنية، كما تم تعميم أوصافه على جميع منافذ البلاد. وأشار المصدر الى ان المنافذ شهدت ومنذ صباح أمس تشديداً غير مسبوق وتدقيقاً على هويات جميع المسافرين خشية أن يتمكن السجين الفار من الخروج من البلاد باستخدام جواز تحت اسم آخر.

وأوضح المصدر ان المتهم ويدعى «ف.ع.» محكوم بالسجن المؤبد من تاريخ 2007/7/2 بتهمة الاتجار في المخدرات.

● **عبدالله قنيص**  
● **محمد الجلاهمة**



صورة سيارة الشرطي التي استخدمها السجين في الهرب

تمكن سجين كويتي محكوم بالمؤبد من الفرار من غرفته في مستشفى الصدري مستخدماً سيارة «كورفيت» رياضية يملكها أحد أفراد الشرطة المكلفين بحراسة غرفته في المستشفى، وبحسب مصدر أمني فإن السجين تمكن من الفرار في الساعة الرابعة من فجر أمس وأنه وفق التحقيقات الأولية مع الشرطيين المكلفين بحراسته انهما لم يكتشفا هربه الا في الساعة السادسة بعد ان تمكن بطريقة ما من التخلص من الأصفاد التي كانت موقفة بسريره.

وقال المصدر: المفاجأة في الموضوع ان السجين وخلال هربه تمكن من الحصول على مفاتيح سيارة أحد الشرطيين المكلفين بحراسته وفر بها الى

## الزعايي: اتخذنا كل الترتيبات المرورية استعداداً للاحتفالات الوطنية

الوطني ويوم التحرير. وطلب رجال المرور بضرورة فرض الرقابة المرورية على الطرقات والتقاطعات وضمان انسيابية الحركة المرورية. وأشار إلى انه تم تكثيف حملات التوعية المرورية، التي تتولى تنفيذها والإشراف عليها إدارة الإعلام الأمني بالتعاون والتنسيق مع جميع وسائل الإعلام، لتسليط الأضواء على أنماط السلوك السيئة والسلبيات المرورية التي تصدر من بعض الشباب في مثل هذه المناسبات والتي تعد خروجاً على تقاليدنا وتعكيراً لصفوف هذه الاحتفالات، علاوة على مخالفتها لقواعد وقوانين المرور.

وحذر اللواء د.الزعايي من قيادة المركبات بسرعة فوق المسموح بها أو كسر الإشارات الضوئية، والصعود فوق الأرصفة وعدم اتباع أولوية المرور أو خروج الأجسام من حيازة مؤثرات عقلية، وقال مصدر امني ان دورية لنجدة الاحمدي اشنتبت في شخص يقود مركبته



اللواء د.مصطفى الزعايي

دعا وكيل وزارة الداخلية المساعد مدير عام الإدارة العامة للمرور اللواء د.مصطفى الزعايي إلى ضرورة الارتقاء بمستوى الأداء الأمني المروري خلال فعاليات العيد الوطني وعيد التحرير حفاظاً على سلامة الجميع من ضيوف ومواطنين ومقيمين. وأكد د.الزعايي على جاهزية جميع قطاعات وزارة الداخلية والتنسيق التام فيما بينها للاحتفال بالأعياد الوطنية.

وشدد على أهمية الالتزام بالتعامل الراقي مع الجميع والتعامل بكل ود ومحبة في الجماهير الغفيرة التي ستشهد فعاليات الاحتفالات تأكيداً للوجه الحضاري للكويت. وأوضح اللواء د.الزعايي أن الإدارة العامة للمرور وكل الإدارات التابعة لها جاهزة تماماً لتنفيذ المهام المناطة بها في إطار الخطة الأمنية الموضوعه للاحتفال بالعيد

## 190 حبة كابتي مع «مطلوب» على الطريق الساحلي

في التحقيقات الأولية بأن الحبوب المضبوطة بقصد التعاطي.

● **محمد الجلاهمة**

بحالة غير طبيعية، حيث تم توقيفه، وبتفتيش مركبته عثر بحوزته على 190 حبة كابتي، واعترف

أحال مدير دوريات نجدة الاحمدي مواطناً مطلوباً الى الإدارة العامة لمكافحة المخدرات بتهمة

السؤال الأمني

لواء شرطة متقاعد  
حمد السريع

---

### هيبة المحكمة

للمحكمة هيبة أقرها الدستور والقوانين العامة والخاصة، والقاضي احترامه وسلطته بإدارة جلسته حفظها له القانون. عندما نستدعي للمحكمة للإدلاء بالشهادة أمام المستشارين نتحفظ كثيراً في أقوالنا، رغم الاستفزازات المتعمدة التي يثيرها المحامون في سبيل دفعنا للوقوع بأخطاء لغوية أو بنسيان الواقعة ليثبت المحامي تلك الأخطاء أمام هيئة المحكمة ويبحث بها عن البراءة لموكله، خاصة في القضايا المغلقة والمثبتة بالأدلة فلا يجد المحامي سوى الأخطاء اللفظية ليكسب بها جولته. التحفظ يأتي احتراماً لهيئة المحكمة وقد حدث ان وقع بعض الزملاء في السابق بأخطاء اجرائية أمام هيئة المحكمة جعلها تصدر قراراً بالجزء أو الغرامة المالية أو التنبيه القاسي بحق الضابط. التعديبات الكثيرة على قصر العدل من خلال التجمعات خارج المبنى عند عرض متهمين على النيابة العامة بتهمة ما، وكان المحامين الموكلين غير قادرين عن الدفاع عن موكلهم وان اخلاء سبيل المتهم لن يتم الا عبر تلك التجمعات. ما حدث بالجلسة الأخيرة خلال محاكمة احد الأعضاء السابقين من تجمعات وتجمهر داخل قصر العدل وخارج قاعة المحكمة لإبراز التضامن من قبل البعض قتل من أهمية المحامين المدافعين عن المتهم ويعد استحقاقاً لهيبة المحكمة. وزارة العدل عليها اتخاذ الإجراءات الكفيلة بوقف التعديبات المخالفة للقانون على مبنائها من خلال منع التجمعات خارج المبنى وإيجاد آلية لمنع دخول المراجعين إلى أدوار المحاكم ما لم يكن مقيدا اسمه لحضور جلسة محاكمة. هيبة المحكمة وهيبتها من هيبة الدولة ويجب على الجميع احترامها وأ تطبيق القوانين على المخالفين والمتجاوزين.

## حجز 371 مركبة في الأحمدى



إحدى السيارات أثناء نقلها إلى كراج الحجز

ضمن جهود قطاع الأمن العام في مديرية أمن محافظة الأحمدى خلال الفترة من 2013/1/1 حتى 2013/2/15، قامت مديرية الأحمدى بحملات أمنيه مرورية داخل المناطق السكنية وفي جنوب البلاد لضبط المخالفين من قاندي المركبات مرتكبى المخالفات الجسيمة فمنها القيادة باستهتار ورعونة وتجاوز الإشارة الضوئية الحمراء والسرعة فوق المعدل، حيث تمت مخالفة قاندي المركبات وحجز 371 مركبة وإحالتها إلى كراج الحجز. وتؤكد مديرية أمن محافظة الأحمدى استمرارية هذه الحملات على مدار الساعة لمزيد من الانضباط الأمني والمروري وحماية مستخدمي الطريق.

## السويط يكرم المتميزين من منتسبي وزارة الداخلية

بناء على توجيهات النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية الشيخ أحمد العموم، وتعليمات وكيل وزارة الداخلية الفريق غازي العمر في مكافأة المتميزين من منتسبي وزارة الداخلية ليكونوا قدوة لزملائهم، كرم مدير إدارة امن الوزارة العقيد سعود السويط عددا من العسكريين والمدنيين والمهنيين، وذلك لجهودهم المتميزة في أداء عملهم. وفي كلمة له بهذه المناسبة هنا العقيد السويط المكرمين مؤكدا لهم أن هذا التكريم يأتي نتيجة للسياسة التي تنتهجها وزارة الداخلية في تطبيق مبدأ تكريم المجد والمخلص من أبنائها وترسيخ قواعد العمل الأمني في البلاد، كما حثهم على مواصلة أدائهم في العمل لتحقيق الأهداف المرجوة. من جانبهم، أعرب المكرمون عن خالص شكرهم وتقديرهم للعقيد السويط لهذه المبادرة الطيبة التي تجسد روح الأسرة الواحدة في المؤسسة الأمنية، وأكدوا أنهم عاقسون العزم على مواصلة العطاء من أجل خدمة وطنهم.

## المحكمة تقبل استئناف وزارة الصحة في قضية السعيد وغلوم ضد مدير الصحة العامة

الغث الدائرة الإدارية محكمة الاستئناف الحكمن الاولين اللذين قضيا بأحقية د.حميد غلوم ود.فاطمة السعيدى بمنصب مدير ادارة الصحة العامة في وزارة الصحة، وقضت مجدداً برفض دعوييهما. وقبلت المحكمة استئناف الوزارة وذلك بعد ان قدمت المستندات اللازمة في هذه القضية لقبول الاستئناف.

من جهة أخرى، أحالت محكمة الدائرة الأولى بمحكمة الاستئناف القضية المرفوعة ضد وزارة الصحة من قبل مديري منطقة العاصمة الصحية د.عدال الخترش ومدير منطقة الصباحية الصحية د.عبداللطيف السهلي بعودتهما لمنصبهما الى دائرة أخرى نظراً لوجود مانع من الفصل بهما.

● **عبدالكريم العبدالله**